رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 4

هل يجوز لمن تعطي دورات بمقابل أن تأكل مع الطالبات أم يحرم عليها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائل احسن الله اليك امرأة تدرس العقيدة في دورات بمقابل مادي. وهذه الدورات لها درجات وشهادات. تقول واحيانا يحضر الطالبات معهن بعض القهوة والشاي والحلا - 00:00:00

وتأكل معهن واحيانا بعضهن يحضرن ماء زمزم في علب صغيرة. فهل يجوز لها ان تأخذ من ذلك شيء ام لا الحمد لله لا بأس بان تأخذ ذلك وان تأكل معهم وان تحتسي معهم القهوة والشاي. لانها ليست من جملة عمال ولي الامر - 00:00:24

ممن ورد فيهم قوله صلى الله عليه وسلم هدايا العمال غلول. فهذا جهد شخصي لها تقوم به حتى وان كان على مقابل مادي حال. فانه لا يدخلها في وصف العمال لولي الامر. فلا بأس عليك يا اختي السائلة - 00:00:44

ان تأخذي هذا الماء وان تأخذي الهدايا وان تأكلي مع الطالبات وان تشربي معهم القهوة كل ذلك مما لا بأس فيه ولا حرج. لان تقرر عند العلماء ان الاصل في الهدايا الحل والاباحة الا بدليل. ولان المتقرر عند العلماء ان الاصل في الاشياء الحل الا بدليل - 00:01:04

ولان المتقرر عند العلماء ان الاصل براءة الذمة من المنع والحظر الا بدليل والله اعلم - 00:01:34